

النهاية في غريب الأثر

- { رمى } (ه) فيه يَمْرُقُونَ من الدين كما يَمْرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّةِ [الرَّمِيَّةُ : الصَّيْدُ الذي تَرْمِيهِ فتَقْصِدُهُ وينفِذُ فيه سَهْمًا . وقيل هي كل دَابَّة مَرْمِيَّة .
- وفي حديث الكسوف [خرجتُ أُرْمَى بِالسَّهْمِ] وفي رواية أُرْمَى . يقال رَمَيْتَ بِالسَّهْمِ رَمِيًّا وارتَمَيْتَ وتَرَامَيْتَ وتَرَامِيًّا ورَامَيْتَ مُرَامَةً إذا رَمَيْتَ بِالسَّهْمِ عَنِ الْقَسِيِّ . وقيل خَرَجَتْ أُرْمَى إذا رَمَيْتَ الْقَنْصَ وَأُتْرِمَى إذا خَرَجْتَ تَرْمِيًّا فِي الْأَهْدَافِ وَنَحْوِهَا .
- ومنه الحديث [ليس وراءَ اللَّهِ مَرْمِيٌّ] أي مَقْصِدٌ تُرْمَى إِلَيْهِ الْأَمَالُ وَيُوجَّهُ نَحْوَهُ الرَّمِيَّةُ . والمَرْمِيَّةُ : موضع الرمي تشبيهاً بِالْهَدَفِ الذي تُرْمَى إِلَيْهِ السَّهْمُ .
- وفي حديث زيد بن حارثة رضي الله عنه [أنه سُمِّيَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَرَامَى بِهِ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ صَارَ إِلَى خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَوَهَبَتْهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْتَقَهُ] تَرَامَى بِهِ الْأَمْرُ إِلَى كَذَا : أي صَارَ وَأَفْضَى إِلَيْهِ وَكَأَنَّهُ تَفَاعَلٌ مِنَ الرَّمَى : أي رَمَتَهُ الْأَقْدَارُ إِلَيْهِ .
- (س) وفيه [من قُتِلَ فِي عِمِّيَّةٍ فِي رَمِّيَّةٍ تَكُونُ بَيْنَهُم بِالْحَجَّارَةِ] الرَّمِيَّةُ بوزن الهجج يجرأ والخيص يصام من الرَّمَى وهو مصدرٌ يُرَادُ بِهِ الْمُبَالِغَةُ .
- (س) وفي حديث عَدِيِّ الْجُدَامِيِّ [قال : يا رسول الله كان لي امرأتان فاقتتلتا فرميت إحداهما فرمى في جنازتها أي ماتت فقال : اعقلها ولا تترثها] يقال رُمِيَ فِي جَنَازَةِ فُلَانٍ إِذَا مَاتَ لِأَنَّ جَنَازَتَهُ تَصِيرُ مَرْمِيًّا فِيهَا . والمُرَادُ بِالرَّمَى : الْحَمْلُ وَالْوَضْعُ وَالْفَعْلُ فَاعْلَاهُ الذي أُسْنِدَ إِلَيْهِ هُوَ الطَّرْفُ بَعْدَ كَقَوْلِكَ سِيرَ بَزِيدٌ وَلِذَلِكَ لَمْ يُؤَنَّثِ الْفِعْلُ . وقد جاء في رواية : فرميت في جنازتها بإطهار التاء .
- (ه) وفي حديث عمر [إنى أخاف عليكم الرَّمَى] يعني الرُّبَا . والرَّمَى بِالسَّهْمِ بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ : الزِّيَادَةُ عَلَى مَا يَحِلُّ . وَيُرْوَى : الْإِرْمَاءُ . يقال أُرْمَى عَلَى الشَّيْءِ إِرْمَاءً إِذَا زَادَ عَلَيْهِ كَمَا يُقَالُ أُرْمَى بِئِي .
- (ه) وفي حديث صلاة الجماعة [لو أن أحدكم دُعِيَ إِلَى مَرْمَاةٍ لِأَجَابَ وَهُوَ لَا يُجِيبُ إِلَى الصَّلَاةِ] الْمَرْمَاةُ : طَلْفُ الشَّيْءِ . وقيل ما بين طَلْفَيْهَا وَتُكْسَرُ مِيمُهُ وَتُفْتَحُ . وقيل الْمَرْمَاةُ بِالْكَسْرِ : السَّهْمُ الصَّغِيرُ الذي يُتَعَلَّمُ بِهِ الرَّمَى وَهُوَ

أدّقر السّهام وأدّناها (قال السيوطي في الدر النثير : وقيل : هي لعبة كانوا يلعبون بها بنصال محددة يرمونها في كوم من تراب فأيهم أثبتها في الكوم غلب . حكاه ابن سيد الناس في شرح الترمذي عن الأحنس) : أي لو دُعِيَ إلى أن يُعْطَى سَهْمَيْنِ من هذه السّهام لأسْرَعَ الإجابة . قال الزمخشري : وهذا ليس بوَجْيه ويَدْفَعُهُ قوله في الرواية الأخرى [لو دُعِيَ إلى مِرْمَاتَيْنِ أو عَرَقٍ] وقال أبو عبيد : هذا حرف لا أدري ما وجّههُ إلا أنه هذا يُفَسِّسُ بِمَا ظَلَفَى الشَّاةَ يُرِيدُ بِهِ حَقَّارَتَهُ